قسم العلوم المالية والمصرفية الاسلامية

محاضرات في الصيرفة الاسلامية

اعداد

أ. م . د أنس علي صالح

اسم المادة : الصيرفة الاسلامية

المرحلة : الثانية

- **الصيرفـــة الاسلاميـــة**
- **اولا : مفهوم الصيرفة الإسلامية**
- أصبحت المؤسسات المالية الإسلامية حقيقة ملموسة في الحياة الاقتصادية لا على المستوى الفكري فقط بل أيضا على المستوى الواقعي والتطبيقي لكونها باتت جزءا من النظام الاقتصادي ومساهما فعالا في دفع الحركة الاقتصادية الى الأمام . ومن هنا يمكن أن نتعرض لبعض المفاهيم للصيرفة الإسلامية ومنها أن المصارف الإسلامية هي الانضباط الإيديولوجي الذي يعتمد على مبادئ الشريعة الإسلامية لمحو الفائدة وعناصر الاستغلال الأخرى في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والمالية للمجتمعات البشرية.
- وعرفت على أنها النظام الذي يربط بين وحدات الفائض النقدي والعجز النقدي من خلال مجموعة متنوعة من المنتجات والخدمات المتطابقة مع مبادئ الإسلام وأخلاقه وقد عرفت على أنها المؤسسات المالية التي تميزت بتحفظها من الإقراض والاقتراض بالفائدة فضلا عن قبولها الودائع الاستثمارية على أساس مبدأ الشراكة في الربح وعرفت أيضا على أنها تلك المصارف او المؤسسات التي ينص قانون أنشائها ونظامها الاساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة الاسلامية وعلى عدم التعامل بالفائدة اخذا او عطاء.

- وقد عرفت أيضا بأنها الإعمال التي تحدث بأجزاء العالم المختلفة التي تستند الى مبدأ منع الفائدة والالتزام بقانون الشريعة الإسلامية الذي يحرم الربا ودفع الفائدة ويشجع على المشاريع النشطة وعرفت على أنها مؤسسة مالية تخضع لقوانين واحكام وقواعد واجراءات ومبادئ الشريعة الإسلامية وتحظر استلام أو دفع الفائدة في عملياتها .
- مما تقدم نجد غالبية المفاهيم التي تطرق اليها الباحثون والكتاب ركزت على مبدأ أساسي وهو التعامل في إطار الشريعة الإسلامية وهذا مبدأ أساسي في الصيرفة الإسلامية فضلا عن تركيزها على عملية الوساطة المالية وتجميع الأموال دون الإشارة الى السمات الأساسية والمهمة في فلسفة المصارف الإسلامية وهي نشر تعاليم الشريعة السمحاء وتثقيف الإفراد عليها فضلا عن الرسالة الاجتماعية والإنسانية والاقتصادية التي تسعى الى تحقيقها هذه المؤسسات. ويمكن أن نعرف المصارف الإسلامية بصورة مبسطة بأنها المؤسسات المالية التي تمارس أعمالها في أطار تعاليم الشريعة الإسلامية وتسعى الى تحقيق رسالتها الدينية والإنسانية والاجتماعية والاقتصادية بما يخدم المصلحة العامة.

ثانيا : مدخل تاريخي للصيرفة الإسلامية

عُرف العالم الاسلامي حركة تحرر وصحوة اسلامية اسفرت عن حتمية البديل الاسلامي للمؤسسات التقليدية في العالم الغربي والقائمة على التنمية ومن بين هذه المؤسسات المصارف التي ظلت تتعامل بالربا المنهي عنه في القران الكريم والسنة النبوية المطهرة ، مما دفع كثيرا من اصحاب الاموال والتجار للامتناع عن التعامل مع هذه المؤسسات ، ومن هنا ظهرت كثير من الدعوات التي دعت الى ضرورة إنقاذ الاقتصاد الاسلامي من الأنظمة الربوية وانطلاقا من مبدا تحريم الربا في الاسلام اعيد النظر في الهياكل النقدية والمالية في الدول الاسلامية بشكل يلغى فيه نظام الفوائد ويحل محله مبدا المشاركة في الربح والخسارة ، هذا المبدأ الذي جاءت به المصارف الاسلامية كي تكرسه عن طريق ممارستها لمختلف العمليات والخدمات المصرفية .

إذ جاءت نشأة المصارف الإسلامية تلبية لرغبه المجتمعات الإسلامية في إيجاد صيغة للتعامل المصرفي بعيدا عن شبهة الربا ومن دون استعمال الفائدة إذ يعد تحريم الربا المسوغ الديني لنشوء المصارف الإسلامية وأن تحقيق الأهداف الاقتصادية في الشريعة الإسلامية يعد بمنزلة المسوغ الاقتصادي لنشوئها ويعود ظهور المصارف الإسلامية الى عام 1940 عندما أنشأت في ماليزيا صناديق للادخار تعمل من دون فائدة وبعدها في أواخر الأربعينيات بدا التفكير المنهجي المنظم يظهر في باكستان من اجل وضع تقنيات تمويلية تراعي التعاليم الإسلامية وفي أوائل الخمسينيات ظهرت الى الوجود فكرة المصارف الإسلامية بلا فائدة على أسس إسلامية في إحدى المناطق الريفية في باكستان وهذه التجربة غير معروفة كثيرا ويرجع السبب الى قلة ما كتب عنها باللغة العربية وبدأت تجربة أنشاء بنك اسلامي من مدينة ميت غمر المصرية سنة 1963وذلك بتأسيس بنك ادخار محلي إسلامي ثم تم أنشاء فروع له في كل قرية أو حي تجمع فيه مدخرات الناس تحت إشراف بنك ميت غمر وتوظف هذه المدخرات في خدمة احتياجاتهم في مناطقهم ،

ويعود الفضل في أنشائه الى عالم الاقتصاد الإسلامي أحمد النجار ، وفي 1971 صدر قانون بنك ناصر الاجتماعي الذي يحرم التعامل بالربا وعلى مستوى التعاون الدولي تم أنشاء البنك الاسلامي للتنمية في المملكة العربية السعودية وذلك عام ١٩٧٥ برأسمال دول المؤتمر الاسلامي ويهدف هذا البنك بصفة اساسية الى دعم المشروعات التنموية في الدول الاسلامية ودعم الحركة الاقتصادية والتقدم الاجتماعي لشعوب الدول الاعضاء والمجتمعات الاسلامية وتبعا لهذه النجاحات المبهرة فقد تم تأسيس عدد من المصارف الإسلامية في عدة دول إسلامية أخرى في الشرق الأوسط من أمثلتها (بنك فيصل الإسلامي في مصر سنة 1976، بنك الأردن الاستثماري المالي سنة 1978، شركة الاستثمار الإسلامية المحدودة في الأمارات سنة 1978، بنك قطر الإسلامي سنة 1981، منافذ اسلامية في مصارف باكستانية سنة 1981، المصرف الماليزي الإسلامي المحدود سنة 1983، بنك العراق الإسلامي سنة 1985، بنك تركيا الإسلامي سنة 1986) وتزامنت مع الثورة المتولدة في منطقة النمور الأسيوية خلال منتصف السبعينيات الى منتصف التسعينيات ،معرفة كبيرة بالتمويل الإسلامي كبديل للتجارة المصرفية في جنوب شرق أسيا ، وهكذا استمر نمو المصارف الإسلامية في مختلف البلدان العالمية ،إذ تشير أخر إحصائيات المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية بأن عدد المؤسسات المالية الإسلامية بلغ 450 مؤسسة إسلامية موزعة بين البلدان المختلفة .

- **ثالثا: الخصائص الاساسية للصيرفة الاسلامية**

يتصف مفهوم الصيرفة الاسلامية بعدة صفات تتمثل بالأتي:

- الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية من حيث عدم التعامل بالربا والالتزام بالحلال والابتعاد عن الحرام .
- حسن اختيار القائمين على إدارة الأموال بهدف ضمان تنفيذ الإحكام الشرعية في المعاملات المصرفية.
- الصراحة والصدق والشفافية في المعاملات حتى يتبين لعملاء البنك الإسلامي كيفية تحقيق الربح ومعدل العائد على أموالهم المستثمرة في البنك .
- تنمية الوعي الادخاري وعدم حبس المال واكتنازه والبحث عن مشروعات ذات جدوى اقتصادية للاستثمار فيها .
- تحقيق التوازن في مجالات الاستثمار المختلفة على وفق الأولويات الإسلامية ،الضروريات فالحاجات فالكماليات .
- أداء الزكاة المفروضة شرعا على أموال ومعاملات ونتائج أعمال البنك الإسلامي كافة.

- **رابعا: أسباب نمو الصيرفة الإسلامية**

هناك جملة من الاسباب ساهمت في نمو الصيرفة الاسلامية ومنها ما يلي :

- تدفق الأموال الى الدول الإسلامية منتجة البترول.
- تنامي الرغبة السياسية والاجتماعية في العالم الإسلامي للبحث عن بدائل للمؤسسات المصرفية والاستثمارية التي سيطر عليها الغرب.
- أنتشار أزمة الائتمان في الأسواق المالية العالمية والحاجة الى وصول مصادر جديدة لاستثمار راس المال.
- تنامي صناديق الثروة السيادية والرغبة بوجود أدوات مالية متنوعة متوافقة مع الشريعة الاسلامية.
- التعجيل بعدد الأدوات المالية عابرة الحدود الموجودة في موجودات الاقتصاد المعولم.

شكرا لحسن اصغائكم طلبتي الاعزاء